

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٦٢٣ لسنة ٢٠١٩

بشأن تعديل بعض أحكام لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون

رقم ٤١٠ لسنة ١٩٩٤ في شأن تنظيم تجارة القطن في الداخل

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤١٠ لسنة ١٩٩٤ في شأن إصدار قانون تنظيم تجارة القطن

في الداخل :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٨٩ لسنة ١٩٩٤ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم

تجارة القطن في الداخل :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٢٩ لسنة ٢٠١٨ في شأن تشكيل لجنة وزارية

مشتركة للقطن :

وعلى المذكرة المعروضة بتاريخ ٢٠١٩/٤/١ على السيد وزير قطاع الأعمال

في شأن التعقيب على المذكرة المقترح عرضها على السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء :

وعلى الكتاب الوارد من السيد وزير قطاع الأعمال في شأن توصيات

محضر الاجتماع الأول للجنة التنفيذية لتجربة تطوير منظومة تجارة القطن

في الداخل بتاريخ ٢٠١٩/٦/٣ والمعقدة بناءً على نتائج اللجنة الوزارية

المشتركة للقطن :

قرار:

(المادة الأولى)

تضاف مادة جديدة (٣ مكرراً) من الفصل الثاني من اللائحة التنفيذية

لأحكام القانون رقم ٤١ لسنة ١٩٩٤ والصادرة بالقرار الوزارى رقم ٣٨٩ لسنة ١٩٩٤ ،

نصها كالتالى :

«يكون تداول القطن داخل البلاد وفقاً للشروط والإجراءات التي يصدر بها سنوياً قرار من الوزير المختص بالتنسيق مع وزير الزراعة واستصلاح الأراضي» .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه في اليوم التالي

لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٩/٧/٩

وزير التجارة والصناعة

مهندس / عمرو نصار